المقاصد في السنة النبوية الشريفة

السنة المباركة تبين مراد القرآن ومقاصده كما تبين أحكامه وأوامره ونواهيه، وعليه فإن المقاصد التي أقرها القرآن الكريم في الجملة هي نفسها التي أقرتها السنة وفصلتها ودعمتها.

وفي ذلك يقول **الشاطبي** رحمه الله: (القرآن الكريم أتى بالتعريف بمصالح الدارين جلباً لها، والتعريف بمفاسدها دفعاً لها..... و إذا نظرنا إلى السنة وجدناها لا تزيد على تقرير هذه الأمور، فالكتاب أتى بها أصولاً يرجع إليها، والسنة أتت بها تفريعاً على الكتاب وبياناً لما فيه منها) .

المقاصد العامة في السنة النبوية

●مقصد اليسر والسماحة

وقد ورد فيه عدد من الأحاديث منها:

- قوله صلى الله عليه وسلم : « **أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة**» .
- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « **إن هذا الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشئ من الدلجة** ».

وقال صلى الله عليه وسلم لمعـــاذ وأبي موســـى الأشعري عندما بعثهما إلى الـــيمن : **«يســـرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا »** .

وتقول عائشة رضي الله عنها: **« ما خير رسول الله بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما ما لم يكـــن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس عنه »**

●مقصد العدل

وقد ورد فيه عدة أحاديث منها:

قوله صلى الله عليه وسلم: «**الظلم ظلمات يوم القيامة**».

ويقول أيضاً: « **إن الله يملي للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته** » .

مقصد منع الضرر والضرار .

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليـــه وسلم : « **قضى ألا ضرر ولا ضرار** ».

والضرر هو محاولة الإنسان إلحاق المفسدة بنفسه أو بغيره والضرار أن يتراشق اثنان بما فيه مفسدة لهما، وهذه قاعدة كبرى أغلق بها رسول الله صلى الله عليه وسلم منافذ الضرر والفساد أمام المسلمين فلم يبق في تشريع الإسلام إلا كل ما فيه صلاح دنياهم وآخرتهم.

ومن نصوص السنة العامة أيضاً ما رواه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: « **الإيمان بضع وستون شعبة، أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق** »

ففي هذا الحديث جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه المصالح كبيرها وصغيرها، فذكر أن أعلى هذه المصالح التوحيد، ثم تتدرج هذه المصالح نزولاً حتى نصل إلى أبسط صورها وهي إماطة الأذى عن الطريق، وبذلك ندرك أن مقاصد الشارع منحصرة في وجوه المصالح بكل درجاتها.

المقاصد الخاصة في السنة النبوية

المقصد من النظر إلى المخطوبة إدامة المودة بين الزوجين واستقرار الحياة الزوجية المقبلة، يقول صلى الله عليه وسلم: « **انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**».

المقصد من الاستئذان حفظ أعراض الناس، قال صلى الله عليه وسلم: « **إنما جعل الاستئذان من أجل البصر** » .

المقصد من الزواج إحصان الفرج، يقول صلى الله عليه وسلم: « **يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للطرف وأحفظ للفرج**».

في الختام نقول :

من السنة اتضحت خصائص الشريعة العامة، كخاصية الشمول والواقعية والوسطية والسماحة والتيسير وإرادة الإصلاح والخير، ودفع الظلم والعدوان والفساد والمنكر

نلتقي في الحلقة

المقبلة إن شاء

اللّٰه